

## دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ولا يجرئ دفع الزكاة للكافر ولا للرقيق ولا للغني بمال أو كسب ولا لمن تلزمه نفقته ولا للزوج ولا لبني هاشم فإن دفعها لغير مستحقها وهو يجهل ثم علم لم يجرئه ويستردها منه بنمائها وإن دفعها لمن يظنه فقيرا فبان غنيا أجزأه وسن أن يفرق الزكاة على أقاربه الذين لا تلزمه نفقتهم على قدر حاجتهم وعلى ذوي الأرحام كعمته وبنت أخيه وتجرئ إن دفعها لمن تبرع بنفقته بضمه إلى عياله ولا يجرئ دفع الزكاة للكافر ولا للرقيق ولا للغني بمال أو كسب ولا لمن تلزمه نفقته ولا للزوج ولا لبني هاشم فإن دفعها لغير مستحقها وهو يجهل ثم علم لم يجرئه ويستردها منه بنمائها وإن دفعها لمن يظنه فقيرا فبان غنيا أجزأه وسن أن يفرق الزكاة على أقاربه الذين لا تلزمه نفقتهم على قدر حاجتهم وعلى ذوي الأرحام كعمته وبنت أخيه وتجرئ إن دفعها لمن تبرع بنفقته بضمه إلى عياله